



04 فبراير 2026

قرار

03.

فتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة تدبير شؤون إقامة الطلبة بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات

إن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.16.38 الصادر في 17 من جمادى الأولى 1437 (26 فبراير 2016) في شأن اختصاصات وتنظيم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.71 الصادر في 7 رمضان 1436 (24 يونيو 2015) يقضي بإعادة تنظيم جامعة القرويين؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.14.103 الصادر في 20 من رجب 1435 (20 ماي 2014) بإحداث معهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات؛
- وبناء على قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 3069.14 صادر في 08 من ذي القعدة 1435 (04 سبتمبر 2014) بتحديد عدد المصالح الإدارية بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات واختصاصاتها وكيفية تسييرها؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) المتعلق بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على المنشور رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- وبناء على الأنظمة الأساسية الخاصة بمختلف موظفي الإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

تعلن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية عن فتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة تدبير شؤون إقامة الطلبة بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات لفائدة الموظفين والموظفات العاملين بها المتوفرين على الشروط المبينة بالمادة الثانية بعده.

المادة الثانية:

شروط الترشيح:

. يمكن أن يترشح لتقلد مهام المنصب المذكور:

1. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

2. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور المنصب المذكور، لمهام رئيس مصلحة.
3. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية منها أربع (4) سنوات على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو ما يعادلها.

المادة الثالثة:

تحديد مهام المنصب: (تحدد مهام رئيس مصلحة تدبير شؤون إقامة الطلبة بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات حسب ما هو مبين بملحق هذا القرار).

المادة الرابعة:

الكفاءات المطلوبة: (تحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد مهام رئيس مصلحة تدبير شؤون إقامة الطلبة بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات حسب ما هو مبين بملحق هذا القرار).

المادة الخامسة:

أجل إيداع الترشيحات: يجب أن يرد ملف الترشيح داخل ظرف مغلق على مصلحة المباريات والامتحانات بالإدارة المركزية الكائنة بالمشور السعيد بالرباط داخل أجل أقصاه 20 فبراير 2026.

المادة السادسة:

يتكون ملف الترشيح مما يلي:

1. طلب الترشيح؛

2. ملء استمارة الترشيح بما يلي:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الرئيس المباشر، مع إبداء رأيه في كفاءته وظروفه، للتقديم على المنصب.

عن وزير الشؤون الإسلامية
وبتوقيع منه
الكاظم العام
إمضاء: نور الدين معينا



04 فبراير 2026

قرار

02.

فتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة الإعلاميات والتواصل بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات

إن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.16.38 الصادر في 17 من جمادى الأولى 1437 (26 فبراير 2016) في شأن اختصاصات وتنظيم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.71 الصادر في 7 رمضان 1436 (24 يونيو 2015) يقضي بإعادة تنظيم جامعة القرويين؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.14.103 الصادر في 20 من رجب 1435 (20 ماي 2014) بإحداث معهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات؛
- وبناء على قرار لموزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 3069.14 صادر في 08 من ذي القعدة 1435 (04 سبتمبر 2014) بتحديد عدد المصالح الإدارية بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات واختصاصاتها وكيفية تسييرها؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) المتعلق بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على المنشور رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- وبناء على الأنظمة الأساسية الخاصة بمختلف موظفي الإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

تعلن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية عن فتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة الإعلاميات والتواصل بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات، لفائدة الموظفين والموظفات العاملين بها المتوفرين على الشروط المبينة بالمادة الثانية بعده.

المادة الثانية:

شروط الترشيح:

. يمكن أن يترشح لتقلد مهام المنصب المذكور:

1. الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

2. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور المنصب المذكور، لمهام رئيس مصلحة.
3. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية منها أربع (4) سنوات على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو ما يعادلها

المادة الثالثة:

تحديد مهام المنصب: (تحدد مهام رئيس مصلحة الإعلاميات والتواصل بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات حسب ما هو مبين بملحق هذا القرار).

المادة الرابعة:

الكفاءات المطلوبة: (تحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد مهام رئيس مصلحة الإعلاميات والتواصل بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات حسب ما هو مبين بملحق هذا القرار).

المادة الخامسة:

أجل إيداع الترشيحات: يجب أن يرد ملف الترشيح داخل ظرف مغلق على مصلحة المباريات والامتحانات بالإدارة المركزية الكائنة بالمشور السعيد بالرباط داخل أجل أقصاه 20 فبراير 2026.

المادة السادسة:

يتكون ملف الترشيح مما يلي:

1. طلب الترشيح؛
 2. ملء استمارة الترشيح بما يلي:
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
 - موافقة الرئيس المباشر، مع إبداء رأي في كفاءته.

عبد الوهاب الأوقاف والشؤون الإسلامية
وبتفويض منه
الكاتب العام
إمضاء : نور الدين معنا



بطاقة تحديد الكفاءات والمهام

المسمى الوظيفي	مصلحة شؤون إقامة الطلبة
التسلسل الإداري	مدير معهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات
المهام	- السهر على تدبير إقامة الطلبة (توزيع الغرف، جرد الشوائب، تحيين تجهيزات الغرف)؛ - تدبير عملية الإطعام؛ - تدبير ملفات (النظافة، الأمن، البستنة والصيانة)؛ - توفير التجهيزات اللازمة للإقامة والعمل على صيانتها والحفاظ عليها؛ - التحضير للدخول الجامعي لضمان انطلاقه في أحسن الظروف؛ - إعداد البرنامج السنوي لتدبير شؤون الطلبة والسهر على تنفيذه.
التكوين الأساسي	- دبلوم عالي في إحدى وحدات التسيير، التدبير، العلوم القانونية أو الاقتصادية.
التجربة المهنية	- تجربة مهنية لا تقل عن 3 سنوات في مجال التسيير، التدبير؛ - تجربة في وظائف الإدارة والتدبير.

الكفاءات المطلوبة	الكفاءات المعرفية
	- الإلمام بعلوم التربية والتكوين؛ - الإلمام بمجال التغذية والصحة العامة؛ - الإلمام الجيد بالنصوص القانونية المتعلقة بتدبير الصفقات العمومية.
	الكفاءات المهنية
	- تحرير المحاضر والتقارير؛ - تدبير المخازن والتموين؛ - معالجة البيانات؛ - التعامل مع البرامج المعلوماتية والمكتبية.
	الكفاءات الشخصية
	- روح المبادرة؛ - روح التواصل؛ - اليقظة، التركيز والمرونة؛ - روح المسؤولية.





ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⵔⵉⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴽⴰⵎⴰⵏ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵔⵉⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵔⵉⵜ

بطاقة تحديد الكفاءات والمهام

المسمى الوظيفي	مصلحة الإعلاميات والتواصل
التسلسل الإداري	مدير معهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات
المهام	- تحديد حاجيات المعهد من الأجهزة والمعدات والبرامج المعلوماتية. - إعداد مخطط عمل شامل للمصلحة والسهر على تنفيذه؛ - وضع وتتبع تطبيق المعلومات في سير العمل بمختلف مصالح المعهد؛ - تيسير تطبيق المعلومات في سير العمل بمختلف مصالح المعهد؛ - اتخاذ الإجراءات اللازمة لصيانة الأجهزة والمعدات والشبكة المعلوماتية والمحافظة عليها.
التكوين الأساسي	- دبلوم عالي في إحدى وحدات المعلومات أو الاتصال.
التجربة المهنية	- تجربة مهنية لا تقل عن 3 سنوات في إحدى الوظائف المرتبطة بمجال الاعلاميات والتواصل؛ - تجربة في وظائف التسيير والتدبير.

الكفاءات المعرفية	- الإمام بالتخطيط والبرمجة؛ - الإمام الجيد بالهندسة المعلوماتية والاتصال؛ - الإمام بخصائص الأجهزة المعلوماتية؛ - الإمام بالشبكات والنظم المعلوماتية؛ - دراية بتخطيط والبرمجة؛ - الإمام بالقوانين المنظمة للوظيفة العمومية.
الكفاءات المهنية	- تدبير الأنظمة المعلوماتية؛ - تنظيم وتسيير المفاوضات؛ - التخطيط والبرمجة؛ - إعداد تقارير تقنية؛ - تحليل الاحتياجات المعلوماتية؛ - إدارة المشاريع المعلوماتية؛ - إعداد لوحات القيادة.
الكفاءات الشخصية	- القدرة على الملاحظة والتحليل؛ - القدرة على الإبداع والابتكار والاقتراح؛ - روح العمل ضمن فريق؛ - روح التنظيم والالتزام والانضباط.





استمارة الترشيح

لتقلد مهام منصب رئيس مصلحة
بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات

المعلومات الشخصية للمترشح:

الاسم الشخصي: Prénom :

الاسم العائلي: Nom :

رقم التأجير:

رقم بطاقة الوطنية للتعريف:

الهاتف الشخصي:

تاريخ ومكان الازدياد:

عدد الأطفال:

الحالة العائلية:

تاريخ التوظيف:

الدرجة الحالية: تاريخ التعيين في الدرجة:

مقر العمل الحالي:

المهام الحالية (*)

(*) مهام: رئيس قسم رئيس مصلحة.

الشهادات (*) :

الشهادة/الدبلوم	المؤسسة	المدينة/البلد	تاريخ الحصول على الشهادة

(*) رفع نسخة من الشهادة التي تسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة على الأقل او درجة ماثلة. **التكوين:**

موضوع التكوين	المدة	السنة	المؤسسة/الهيئة	المدينة/البلد

المؤهلات في ميدان التدبير:

.....

■ اللغات:

عربي	فرنسي	إنجليزي
مقروءة		
مكتوبة		
منطوقة		

..... لغات أخرى :

■ التجربة المهنية

■ المناصب التي تم شغلها بالإدارة:

الفترة		المنصب/الوظيفة	قسم/مصلحة	المديرية
إلى	من			

الوظائف التي تم شغلها:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح
في شأن تدبير وتطوير ورفع من أداء مهام
الوحدة الإدارية المعنية

1- برنامج العمل:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

2- المنهجية المقترحة لتدبير وتطوير ورفع من أداء الوحدة الإدارية المعنية:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

ح ر ر ب بتاريخ

توقيع المترشح

▪ موافقة الرئيس المباشر مع ضرورة إبداء هذا الأخير رأيه في كفاءة المترشح

.....

.....

.....

.....

.....

.....

حرب بتاريخ

توقيع الرئيس المباشر

